

إعلان تبليغ بالصحف قرار صادر عن المحكمة الشرعية السابعة بدمشق

طالب التبليغ: سندس درويش بنت يونس وهديه تولد دمشق ١٩٩٧/١/١٠ مسلمة متأهلة تمثلها المحامية مها فارس.
المطلوب تبليغه: محمد غزالي بن طه وفاطمة تولد المعرة ٢٠٠٢/١/١ مسلم متأهل.

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: لقد صدر عن هذه المحكمة القرار رقم ١١٨٨ في الدعوى رقم أساس ٦٥٢١ بتاريخ ٢٠٢٥/٨/٢٨ والمتضمن:

(١) تصديق تقرير الحكّمين المؤرخ في ٢٠٢٥/٧/٢٨ والمتضمن التفريق بين الزوجين المتداعين بطلقة واحدة لا يحلان لبعضهما إلا بعقد ومهر جديدين.

(٢) امر الزوجة بالعدة الشرعية اعتباراً من صدور هذا القرار ما لم ينقض.

(٣) تسجيل ذلك على قيود الطرفين لدى أمين السجل المدني المختص أصولاً. واعتبار تاريخ الطلاق هو ٢٠٢٥/٨/٢٨ وامر الزوجة بالامتناع عن الزواج حتى انتهاء العدة واكتساب الحكم الدرجة القطعية.

(٤) اعفاء الزوج المدعى عليه من كامل المهر البالغ عشرة ملايين ل.س لتنازل الزوجة الصريح عنه.

(٥) تثبيت تراجع المدعية عن طلب النفقة الزوجية.

(٦) تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف والأتعاب.

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية قابلاً للطعن بالنقض صدر وافهم علناً وحسب الأصول بتاريخ ١٤٤٧/٣/٥هـ الموافق ٢٠٢٥/٨/٢٨

ونظراً لتعذر تبليغ المطلوب تبليغه بسبب جهالة العنوان فقد جرى تبليغه بالصحف وإذا لم يسلك طرق الطعن خلال المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً صالحاً للتنفيذ.

القاضي

دمشق في / /

المساعد

١٨ أيلول ٢٠٢٥

علي زكريا الحسين

لنشر الإعلان في الجريدة الالكترونية لوزارة العدل أصولاً

القاضي

المساعد

علي زكريا الحسين